جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا
المجـــلة العلميـــة

تباين أقوال العلماء حول مرجع الضَّمِيرِ فى القرآن الكريم وأثره الفقهي والعقدي

إعداد

د/ زينب محمد بدوى حسن

مدرس التفسير وعلوم القرآن
كلية الآداب ــ جامعة جنوب الوادي

(العدد العشرون ٢٠٢٣م)

تباين أقوال العلماء حول مرجع الضَّمِيرِ في القرآن الكريم وأثره الفقهي والعقدي

زينب محمد بدوي حسن
مدرس التفسير وعلوم القرآن ، كلية الآداب، جامعة جنوب الوادي، قنا، مصر.
البريد الإلكتروني:zeinabbadawy@art.svu.edu.ed

ملخص البحث:

اهتمت هذه الدراسة بتسليط الضوء على موضوع "تباين أقوال العلماء حول مرجع الضمير فى القرآن الكريم وأثره فى الحكم الشرعي والعقدى"، وتهدف الدراسة إلى عرض نماذج من القرآن الكريم، أُبين من خلالها الآثار المترتبة على اختلاف هؤلاء العلماء فى تحديد مرجع الضمير، تأثرا وتأثيرا، مستخدمة المنهج الاستقرائى الاستدلالى، ولصعوبة حصر جُل هذه المواضع فى هذا البحث المتواضع، أعددت للبحث خطة مكونة من مقدمة ومبحثين وخاتمة؛ جاء المبحث الأول منها بعنوان: اختلاف العلماء فى تحديد مرجع الضمير وأثره الفقهى،والمبحث الثانى بعنوان: اختلاف العلماء فى تحديد مرجع الضمير وأثره العقدي، وتضمن كل مبحث ثلاثة مطالب، للوصول إلى الأهداف المرجوة من البحث، وبناء على العرض والدراسة فقد استنبطت عدة نتائج من أبرزها:اختلاف العلماء فى عود الضمير ترتب عليه آثار عقدية وفقهية، تباين أقوال العلماء فى التفسير غالبيته نابع من اختلاف التنوع الذى يمكن من خلاله الجميع بين الأقوال، إن اختلاف العلماء فى عود الضمير سببه احتمال النص القرآنى لوجوه شتى من المعانى متمثلة فى إيجاز اللفظ وثراء المعنى .

وترجع أسباب اختيار الموضوع إلى عدة أسباب منها: دراسة بعض الآيات القرآنية التى تحتوى على قضايا عقدية وأحكام فقهية، والتعرف على أثر عود الضمير في توجيه أحكام العقيدة والفقه، وإظهار مدى الارتباط الوثيق بين علم

اللغة وعلم الشريعة الإسلامية، وبيان الحاجة إلى الجمع بين الأقوال والخروج من الخلاف حول مرجع الضمير .

وتوصلت الدراسة لعدد من التوصيات منها: بتوسع فى فكرة البحث، وذلك بتتبع جمع مواضع مرجع الضمير فى القرآن الكريم وبيان آثرها العقدى والفقهى ويكتب فيها رسالة علمية تناقش جُل هذه المسائل، دراسة الأثر العقدى لمرجع الضمير عند أهل السنة والجماعة وغيرهم من الجماعات الأخرى.

الكلمات المفتاحية: تباين،عود الضمير، الحكم الشرعى، الأثر العقدي، القرآن الكريم.

Scholars' differing opinions about the pronoun reference In the Holy Qur'an and its impact on legal and doctrinal ruling.

Zainab Muhammad Badawi Hassan
Department of Islamic Studies, Faculty of Arts, South Valley University, Qena, Egypt.
E-mail: zeinabbadawy@art.svu.edu.ed

Abstract:

This study focused on shedding light on the subject of "Divergence in Scholars' Sayings about the Pronoun Reference in the Holy Qur'an and its Impact on Sharia and Doctrinal Judgment"

The study aims to present models from the Holy Qur'an, through which I show the effects of the difference of these scholars in determining the reference of the pronoun, in terms of influence and vulnerability, using the deductive inductive method, and because of the difficulty of limiting most of these places in this modest research, I prepared for the research a plan consisting of An introduction, two sections, and a conclusion; The first topic came under the title: The difference of scholars in defining the reference of the pronoun and its jurisprudential impact, and the second topic was entitled: The difference of scholars in determining the reference of the pronoun and its nodal impact, and each topic included three demands, to reach the desired goals of the research, and based on the presentation and study, several results were drawn from The most prominent of which is: The difference of scholars regarding the pronoun's reference has led to doctrinal and jurisprudential implications. The majority of scholars' differences in interpretation stem from the difference in diversity through which one can make a difference between the sayings. The

scholars' disagreement regarding the pronoun's reference is due to the possibility of the Qur'anic text for various aspects of meanings, represented by the brevity of the pronunciation and its richness. the meaning .

The reasons for choosing the topic are due to several reasons, including: studying some Qur'anic verses that contain doctrinal issues and jurisprudential rulings, identifying the effect of the return of conscience in directing the rulings of doctrine and jurisprudence, showing the extent of the close connection between the science of linguistics and the science of Islamic law, and demonstrating the need to combine sayings and revelations. From the disagreement over the pronoun reference.

The study reached a number of recommendations, including: expanding the idea of the research, by tracking the collection of places of pronoun reference in the Holy Qur'an and explaining its doctrinal and jurisprudential impact, writing a scientific dissertation in which it discusses most of these issues, and studying the doctrinal impact of pronoun reference among the Sunnis and the community and other groups.

Keywords: Discrepancy, Return of the pronoun, Legal ruling, Doctrinal influence, The Holy Qur'an.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا،من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد ، ، ، ، ،

فلقد عُنى علماء المسلمين بكتاب الله عناية لا مثيل لها فجاءت جهودهم متضافرة في الكشف عن بيان معانيه وأسراره وأحكامه،ومن إحدى هذه الجهود التى أسهمت بدورها في خدمة تفسير كتاب الله هو منهج التحليل النحوي لبيان أهمية وظيفة اللغة في تفسير القرآن الكريم وما ترتب عليها من اختلاف العلماء حول تحديد مرجع الضمير الوارد في الآية القرآنية؛لذا استهدفت الدراسة الكشف عن أوجه الاختلاف وسرد أقوال المفسرين وعلماء اللغة والعقيدة والفقه وذكر أدلتهم وبيان الراجح حول تحديد هذا الضمير الوارد في الآية القرآنية وأثر ذلك كله فى الحكم الشرعي .

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع اختياري لهذا الموضوع إلى عدة أمور وهي:

١- دراسة بعض الآيات القرآنية التى تحتوى على قضايا عقدية وأحكام فقهية .

٢- التعرف على أثر عود الضمير في توجيه أحكام العقيدة والفقه .

٣- إظهار مدى الارتباط الوثيق بين علم اللغة وعلم الشريعة الإسلامية.

٤- بيان الحاجة إلى الجمع بين الأقوال والخروج من الخلاف حول مرجع الضمير .

الدراسات السابقة :

عود الضمير في توجيه أحكام الفقه الإسلامى دراسة نظرية تطبيقية لإبراهيم سليمان أحمد.

عود الضمير وأثره في تفسير آيات الأحكام لجمال بوكو رسالة دكتوراه بجامعة الجزائر.

اختلاف عود الضمير في القرآن الكريم وأثره في الحكم الشرعى د.محمد عبدالرازق خضر.

جديد البحث:

سأقوم بمشيئة الله تعالى في بحثي بتناول الأثر العقدي والفقهى الذي لم يحظ بالاهتمام في الدراسات السابقة.

منهج البحث:

المنهج المتوخّى فى إعداد هذا البحث هو المنهج الاستقرائى الاستدلالى، حيث إنني اذكر الآية مبينة الضمير الذى هو موضع الخلاف وأقوم بعرض أقوال العلماء وأدلتهم مع بيان الراجح وما ترتب عليه من أثر فقهى وعقدي.

خطة البحث :

اقتضت هذه الدراسة تقسيم البحث إلى :مقدمة ومبحثين وخاتمة ؛احتوت المقدمة على أسباب اختيار الموضوع والمنهج المتبع والخطة و تفصيلها عل النحو التالى:

المبحث الأول :اختلاف العلماء حول تحديد مرجع الضمير وأثره الفقهي ، وينقسم إلى ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : الاختلاف فى نجاسة الخنزير .

المطلب الثاني: محل التسمية على الصيد .

المطلب الثالث : مسّ المصحف للمحدث.

المبحث الثانى : اختلاف العلماء حول تحديد مرجع الضمير وأثره العقدى، وينقسم إلى ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : الاختلاف فى الكلام بذكر الله إن لم يقترن به عمل صالح.

المطلب الثاني : عصمة الأنبياء .

المطلب الثالث: ترك المعصية مع التوبة شرط فى قبول التوبة .

ثم الخاتمة وبها النتائج والتوصيات .

المبحث الأول

اختلاف العلماء حول تحديد مرجع الضمير وأثره الفقهي

سأتناول فى هذا المبحث إلى بيان الأثر الفقهي الناتج من اختلاف العلماء فى عود الضمير، ويتكون من ثلاثة مطالب وهى كالتالى:

المطلب الأول

الاختلاف فى نجاسة الخنزير

قوله تعالى { قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ}[١]

الخلاف الوارد فى الآية بين العلماء حول عود الضمير بقوله{ فَإِنَّهُ رِجْسٌ}، إلى ثلاثة أقوال :

الأول :عود الضمير على المضاف إليه "الخنزير" ،مستندين فى ذلك بقاعدة "أن الضمير فى اللغة يعود إلى أقرب مذكور"[٢]،وأقرب مذكور هو الخنزير،وإنما خص اللحم بالذكر؛لأنه المقصود به الأكل ،لأنه المحدث عنه وجاء ذكر الخنزير على سبيل الإضافة إليه،وقالوا إن :" ذكر ضمير واحد بين اثنين فصاعدا جعل للأقرب ولا يجعل لغيره إلا بدليل من خارج"[٣]،وهو اختيار الواحدى وابن جزم الظاهري ،الرازى ،أبى السعود، الماوردي ،المناوي،[٤] وعللوا ذلك بأن التحريم للحم قد عرف من قوله تعالى{أو لحم خنزير}،فلو عاد الضمير عليه ، لزم خلو الكلام من فائدة التأسيس،فوجه عودة الضمير إلى الخنزير ؛ليفيد تحريم الشحم الطحال والكبد وسائر أجزائه ".[٥]

واستدلوا: بقول بدر الدين العينى :" الهاء هاء الضمير في قَوْله تَعَالَى: {فإنه}،أي فإن الخنزير {رِجْسٌ}،أي: قذر".[٦]

قال البغوي :"الرجس النجاسة ،وهو يعود على الخنزير لا إلى اللحم ،لقرب الخنزير أراد أن الضمير إلى الخنزير أقرب من اللحم "[٧]

قال الدميري :"الضمير في قوله تعالى{فَإِنَّهُ رِجْسٌ}،عائد على الخنزير لكونه أقرب مذكور ونظيره قوله تعالى: {وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ}[٨]،ونازعه الشيخ أبو حبان وقال: إنه عائد على اللحم لأنه إذا كان في الكلام مضاف ومضاف إليه، عاد الضمير على المضاف دون المضاف إليه، لأن المضاف هو المحدث عنه، والمضاف إليه وقع ذكره بطريق العرض وهو تعريف المضاف وتخصيصه،وقال شيخنا الأسنوي – رحمه الله تعالى–: وما ذكره الماوردي أولى من حيث المعنى، وذلك أن تحريم اللحم قد استفيد من قوله تعالى، أو لحم خنزير فلو عاد الضمير لزم خلو الكلام من فائدة التأسيس، فوجب عوده إلى الخنزير ليفيد تحريم اللحم والكبد والطحال وسائر أجزائه".[٩]

الثانى : عود الضمير على لحم الخنزير،وهو ما رجحه عامة المفسرين منهم السمين الحلبى ، النووى وغيرهم .[١٠]

قال أبو حيان:" الظَّاهِرُ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي{فَإِنَّهُ}عَائِدٌ عَلَى لَحْمَ خِنزِيرٍ".[١١]

قال ابن كثير :" قَوْلُهُ تَعَالَى{إِلا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ}،أَعَادُوا الضَّمِيرَ فِيمَا فَهِمُوهُ عَلَى الْخِنْزِيرِ، حَتَّى يَعُمَّ جَمِيعَ أَجْزَائِهِ، وَهَذَا بَعِيدٌ مِنْ حَيْثُ اللُّغَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَعُودُ الضَّمِيرُ إِلَّا إِلَى الْمُضَافِ دُونَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ اللَّحْمَ يَعُمُّ جَمِيعَ الْأَجْزَاءِ كَمَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ، وَمِنَ الْعُرْفِ الْمُطَّرِدِ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ[١٢]،عَنْ بُرَيدة بْنِ الْخَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –ﷺ–: "مَنْ لَعِبَ بالنردشير فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَدَمِهِ"، فَإِذَا كَانَ هَذَا التَّنْفِيرُ لِمُجَرَّدِ اللَّمْسِ فَكَيْفَ يَكُونُ التَّهْدِيدُ وَالْوَعِيدُ الْأَكِيدُ عَلَى أَكْلِهِ وَالتَّغَذِّي بِهِ،وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى شُمُول اللَّحْمِ لِجَمِيعِ الْأَجْزَاءِ مِنَ الشَّحْمِ وَغَيْرِهِ، وَفِي الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ–ﷺ–قَالَ:"إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ"،فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ،فَإِنَّهَا تُطْلَى بِهَا السُّفُنُ،وَتُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: "لَا هُوَ حَرَامٌ".[١٣]

قال ابن قيم الجوزية:" فَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ (فَإِنَّهُ) وَإِنْ كَانَ عَوْدُهُ إِلَى الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ بِاعْتِبَارِ لَفْظِ الْمُحَرَّمِ، فَإِنَّهُ يَتَرَجَّحُ اخْتِصَاصُ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ بِهِ لِثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: قُرْبُهُ مِنْهُ، وَالثَّانِي: تَذْكِيرُهُ دُونَ قَوْلِهِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ، وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ أَتَى (بِالْفَاءِ) و (إِنَّ) تَنْبِيهًا عَلَى عِلَّةِ التَّحْرِيمِ لِتُزْجَرَ النُّفُوسُ عَنْهُ، وَيُقَابِلُ هَذِهِ الْعِلَّةَ مَا فِي طِبَاعِ بَعْضِ النَّاسِ مِن استلذاذ واستطابته فنفى عَنْهُ ذَلِكَ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ رِجْسٌ، وَهَذَا لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الْمَيْتَةِ وَالدَّمِ،لِأَنَّ كَوْنَهُمَا رِجْسًا أَمْرٌ مُسْتَقِرٌّ مَعْلُومٌ عِنْدَهُمْ".(١٤)

الثالث: عود الضمير على جميع المذكورات الواردة"الميتة ،الدم،لحم الخنزير"،وهو ما رجحه ابن عاشور قائلا:" قَوْلُهُ:{فَإِنَّهُ رِجْسٌ}جُمْلَةٌ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ الْمَعْطُوفَاتِ،وَالضَّمِيرُ قِيلَ: عَائِدٌ إِلَى لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، وَالْأَظْهَرُ أَنْ يَعُودَ إِلَى جَمِيعِ مَا قَبْلَهُ، وَإِنَّ إِفْرَادَ الضَّمِيرِ عَلَى تَأْوِيلِهِ بِالْمَذْكُورِ، أَيْ فَإِنَّ الْمَذْكُورَ رِجْسٌ.(١٥)

وقال محمد بن صالح العثيمين:" فالنجس مثل: الميتة، والخنزير، والدم المسفوح، قال الله تعالى{قُلْ لاَ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ}،والضمير عائد على الثلاثة المذكورة".(١٦)

وقال السعدى:"قوله{أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ}،أي: فإن هذه الأشياء الثلاثة، رجس،أي: خبث نجس مضر،حرمه الله لطفا بكم، ونزاهة لكم عن مقاربة الخبائث".(١٧)

وقالوا أيضا:" الضمير فى قوله{فإنه رجس}،يعود على الضمير المستتر فى قوله {إلا أن يكون }،أى: لا أجد فيما أوحى إلىّ محرما على طاعم يطعمه ،إلا أن يكون ذلك الشيء ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير ،هذه كلها خبر لكان التى فيها ضمير يعود الشيء المطعوم ،فعليه يكون قوله {فإنه رجس}،يكون الضمير عائدا على ما ذكر كله ،وليس عائدا على لحم الخنزير فقط".(١٨)،وهو اختيار محمد رشيد رضا ،المراغى وغيرهم.(١٩)

وترتب عن اختلاف العلماء حول تحديد عود الضمير اختلاف الفقهاء فى نجاسة عين الخنزير وجميع أجزائه:

فمن قال بعود الضمير على الجنزير،ذهب إلى أن عين الخنزير نجس،وهو مذهب الحنفية والشافعية والحنابلة،مستدلين بقوله تعالى{فَإِنَّهُ رِجْسٌ}،على نجاسة الخنزير لأنه أقرب مذكور[٢٠]،الخنزير كله رجس والرجس أمرنا الله باجتنابه قوله تعالى{رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}[٢١]،والقول نجاسة الخنزير هو الأحوط فى العبـــادة .

قال الجصاص :"اللحم إن كان مخصوصاً بالذكر فإن المراد جميع أجزائه ،وإنما خص اللحم بالذكر لأنه أعم منفعته وما يبتغى منه ... ،وخص لحم الخنزير بالنهى تأكيداً لحكم تحريمه وحظراً لسائر أجزائه فدل على أن المراد بذلك جميع أجزائه،وإن كان النص خاصاً فى لحمه. [٢٢]

قال ابن نجيم :" قَوْلِهِ {أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ}؛لِأَنَّ حُرْمَةَ الشَّيْءِ مَعَ صَلَاحِيَّتِهِ لِلْغِذَاءِ لَا لِلْكَرَامَةِ آيَةُ النَّجَاسَةِ فَحِينَئِذٍ يَكُونُ مَعْنَاهُ كَأَنَّهُ قَالَ لَحْمَ خِنْزِيرٍ نَجِسٍ، فَإِنَّ لَحْمَهُ نَجِسٌ أَمَّا إذَا رَجَعَ الضَّمِيرُ إلَى الْخِنْزِيرِ فَلَا فَسَادَ؛ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَكُونُ حَاصِلُ الْكَلَامِ لَحْمَ خِنْزِيرٍ نَجِسٍ؛ لِأَنَّ الْخِنْزِيرَ نَجِسٌ يَعْنِي أَنَّ هَذَا الْجُزْءَ مِنْ الْخِنْزِيرِ نَجِسٌ؛ لِأَنَّ كُلَّهُ نَجِسٌ".[٢٣]

ومن قال أن الضمير يعود على اللحم دون سائر أعضـــاء الخنزيـــر ،ذهـــب إلـــى النجاسة فى اللحم فقط ،وهو مذهب المالكية لأن الأصل عندهم فى كـــل حـــى الطهـــارة والنجاسة عارضة ،فطهارة عينه بسبب الحياة ،وكذلك طهارة عرقـــه ولعابـــه ودمعـــه ومخاطه . [٢٤]

قال الشوكانى :" قوله{فَإِنَّهُ رِجْسٌ} ،أي حرام ولا تلازم بين التحريم والنجاسة فقد يكون الشيء حراما وهو طاهر كما في قوله: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ}[٢٥]".[٢٦]

ومن خلال ما سبق يتضح أن كل فريق يرجح ما توصل إليه من قرائن تؤيد قوله والذى يظهر للباحث بعد عرضه للأقوال بأن عود الضمير على الأصناف الثلاثة

المذكورة من حيث الحرمة لكون سياق النص القرآنى يتناول الحل والحرمة من حيث الأطعمة،فالآية القرآنية أشارت بأن الأصناف الثلاثة محرمة ، وما عادها فهو حلال ولم يأت نص بالتحريم ،أما النجاسة أو الرجس التى أشارت إليه الآية فإنه يعود على الخنزير المكون من المضاف والمضاف إليه ،وأن الضمير فى قوله(فإنه رجس)جرى مجرى اسم الاشارة ليشبر إلى نجاسة عين الخنزير وبذلك لحمه وشحمه وعظمه، وبهذا دلت الأحاديث الصحيحة الواردة سابقاً .

المطلب الثانى

محل التسمية على الصيد

قوله تعالى{يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ}(٢٧)

اختلف العلماء فى تحديد مرجع الضمير ف قوله{ عَلَيْهِ} على ثلاثة أقوال وهم كالتالى:

الأول : الضمير{عَلَيْهِ}يعود على قوله{أمسكن}،فيكون المعنى :سموا عليه إذا أدركتم ذكاته،ومما أمسكته الجوارح،وهو اختيار الطبرى .(٢٨)

الثانى:عود الضمير إلى المصدر المفهوم من الفعل (الأكل)،أى : بمعنى اذكروا اسم الله عند الأكل،وهو اختيار أبو حيان القرطبي و الرازى والسمين الحلبى.(٢٩)

الثالث : الضمير يعود على قوله {الجوارح}،أى:سمّ الله إذا أرسلت كلبك،وهو اختيار الزجاج وابن عطيه.(٣٠)

وترتب على الاختلاف السابق اختلاف الفقهاء فى حكم التسمية على الصيد عند الارسال أم الامساك.

الأول : التسمية واجبة عند الارسال،وهو مذهب الحنفية ورواية لأحمد والظاهرية(٣١) ومن الأدلة على ذلك ما يلى :

١- الآية السابقة،ووجه الدلالة :"فَالضَّمِيرُ في قوله عَلَيْهِ عائد إلى ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ أَيْ سَمُّوا عَلَيْهِ عِنْدَ إِرْسَالِهِ.(٣٢)

وعن عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ-ﷺ-قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ-ﷺ-عَنِ المِعْرَاضِ، فَقَالَ: «إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، فَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ فَلاَ تَأْكُلْ» فَقُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي؟ قَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ فَكُلْ» قُلْتُ: فَإِنْ أَكَلَ؟ قَالَ: «فَلاَ تَأْكُلْ، فَإِنَّهُ لَمْ يُمْسِكْ عَلَيْكَ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ؟ قَالَ: «لاَ تَأْكُلْ، فَإِنَّكَ إِنَّمَا

سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى آخَرَ»[٣٣]،ووجه الدلالة:أوجب التسمية وأن النبى -ﷺ- ،علل له بأن قال: (لأنك سميت على كلبك ولم تسم على غيره)، فأباح كل الصيد الذى يجد عليه كلبه؛ لأنه ذكر الله عليه، فدليله أنه إذا لم يسم فلا يأكل".[٣٤]

٢-عن أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، أَفَنَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ؟ وَبِأَرْضِ صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ وَبِكَلْبِي المُعَلَّمِ، فَمَا يَصْلُحُ لِي؟ قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلاَ تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا، وَمَا صِدْتَ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ المُعَلَّمِ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَمَا صِدْتَ بِكَلْبِكَ غَيْرِ مُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ»[٣٥]،ووجه الدلالة :"وجوب اشْتِرَاط التَّسْمِيَة، وأن الْكَلْب لَا بُد أَن يكون معلما؟ فَإِذا صَاد بكلبه الْمعلم وَذكر اسْم الله عِنْد الْإِرْسَال فَإِنَّهُ يُؤْكَل، وَإِذا صَاد بكلب غير معلم فَإِن أدْرك ذَكَاته يذكى ويؤكل، وإلاَّ فَلَا يُؤْكَل".[٣٦]

وهو ما ذهب إليه ابن رشد حيث قال :" فصل وقوله- عز وجل-: {فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} ،فيه تقديم وتأخير، وتقديره فاذكروا اسم الله عليه وكلوا مما أمسكن عليكم، فالتسمية تجب عند الإرسال على الصيد كما تجب على الذبيحة،فإن ترك التسمية عند الإرسال عمدا لم يؤكل الصيد، وإن نسي أو جهل أكل الصيد بمنزلة الذبيحة سواء".[٣٧]

الثانى : التسمية سنة فلو تركها سهوا أو عمدا حل الصيد،وهو مذهب الشافعى ورواية عن مالك وأحمد.[٣٨]

أدلتهم :

١- الآية الكريمة،ووجه الدلالة:أن الضمير فى قوله تعالى{ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ}،تعود على المصدرِ المفهومِ من الفعل وهو الأكلُ كأنه قيل: واذكروا اسم الله على الأكلِ[٣٩].

٢- قوله تعالى{حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ }(٤٠)،إباحة التذكية من غير اشتراط للتسمية، وجه الدلالة :ثمَّ استثنى ما يُدرك ذكاته من جميع هذه المحرَّمات فقال: {إلا ما ذكيتم}،أَيْ:إلاَّ ما ذبحتم".(٤١)

٣- قوله تعالى{ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ}(٤٢)،وجه الدلالة :" حَكَمَ اللَّهُ بِحِلِّ ذَبَائِحِهِمْ مُطْلَقًا، وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ على أن التَّسْمِيَةَ لَا تُشْتَرَطُ أَصْلًا كَمَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ".(٤٣)

٤ – وبما روى عَنْ عَائِشَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ -ﷺ-: إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ، لاَ نَدْرِي: أَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لاَ؟ فَقَالَ: «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ».(٤٤)

ووجه الدلالة :

" أَن التَّسْمِيَة على الذَّبِيحَة لَيست بواجبة، إِذْ لَو كَانَت وَاجِبَة لما أَمرهم –صلى الله عَلَيْهِ وَسلم–، بِأَكْل ذَبِيحَة الْأَعْرَاب أهل الْبَادِيَة."(٤٥)

وقد أجمع علماء المسلمين على أن أكل متروك التسمية عليه ليس بفاسق(٤٦)،وقد جمع الشوكانى بين الأقوال فى تفسيره (٤٧)حيث قال :" وَقَدْ سَلَكَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ طَرِيقَ التَّرْجِيحِ وَلَمْ يَسْلُكُوا طَرِيقَ الْجَمْعِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْبُعْدِ، قَالُوا: وَحَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَرْجَحُ لِكَوْنِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ....قَوْلُهُ: وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ الضَّمِيرُ فِي عَلَيْهِ يَعُودُ إِلَى مَا عَلَّمْتُمْ أي سمّوا عليه عند إرساله، أو مما أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ،أَيْ سَمُّوا عَلَيْهِ إِذَا أَرَدْتُمْ ذَكَاتَهُ. ..وَقَدْ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ شَرْطٌ وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهَا سُنَّةٌ فَقَطْ، وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهَا شَرْطٌ عَلَى الذَّاكِرِ لَا النَّاسِي، وَهَذَا أَقْوَى الْأَقْوَالِ وَأَرْجَحُهَا،ومن هنا يتضح بأن التسمية واجبة عند الارسال ومن نسى فعليه أن يسمى عند الإمساك،وبهذا يكون قد جمع بين الأقوال الواردة فى أوجه الخلاف حول عود الضمير .

المطلب الثالث

مسّ المصحف للمحدث

قوله تعالى{إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ * لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ}(٤٨)

محل الخلاف الوارد فى الآية الكريمة حول عود الضمير فى قوله تعالى{يَمَسُّهُ}إلى القرآن أو إلى الكتاب المكنون-اللوح المحفوظ-،وضمير المخاطب فى قوله تعالى{الْمُطَهَّرُونَ}،المراد بهم الملائكة أم المطهرون من بنى آدم ،فذكر جمهور المفسرون إلى أن ضمير الهاء{يَمَسُّهُ}،يعود إلى الكتاب المكنون-اللوح المحفوظ-،المطهرون هم الملائكة،قال الزجاج :" قوله: (لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ}،يعنى به الملائكةلا يمسه في اللوح المحفوظ إلا الملائكة.(٤٩)

قال أبوحيان :" الظَّاهِرُ أَنَّ قَوْلَهُ: لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ وَصْفٌ لِقُرْآنٍ كَرِيمٍ، فَالْمُطَهَّرُونَ هُمُ الْمَلَائِكَةُ"(٥٠)

وغيرهمن العلماء كالطبرى،ابن كثير،البغوى،النسفى،السمرقندى، ابن الجوزى،البيضاوى،الثعالبى،الزحيلى،النحاس،الفراء(٥١).

وعلى الجانب الآخر ذهب ابن عطية وابن العربى(٥٢) إلى عود الضمير على القرآن والمطهرون فى محل نعت للقرآن أى المطهرون من بنى آدم.

وبناء على التباين الوارد بين الأقوال ظهر الخلاف بين العلماء فى حكم مسّ المصحف للمحدث إلى قولين :

الأول :اتفق الفقهاء على حُرْمَةِ مَسِّ الْمُصْحَفِ للمحدث،وَهُوَ قَوْلُ على بن أبى طالب وسعيد بن جبير وعبدالله بن مسعودو عَطَاءٍ وابن زيد وقتادة وأبى العاليةَ وأنس وبه قال أبو حنيفة ومالك والشافعى وابن حنبل وأكثر أهل العلم.(٥٣)

واستدلوا على قولهم بأدلة من الكتاب والسنة :

أولا الكتاب:

قوله تعالى: {إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لاَ يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ}،ووجه الدلالة: الضمير فى قوله تعالى { لاَ يَمَسُّهُ}،يعود على القرآن،والمطهرون هم المطهرون من الحدث من بنى آدم.(٥٤)

فدلَّتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَى عَنْ مَسِّ الْمُصْحَفِ لِغَيْرِ الطَّاهِرِ،وَأَنَّ الْمُحْدِثَ لَيْسَ بِطَاهِرٍ، فَدَل عَلَى عَدَمِ جَوَازِ مَسِّهِ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ الْقُرْآنَ بِالتَّنْزِيلِ،وَظَاهِرُهُ أَنَّ الْمَقْصُودَ هُوَ الْقُرْآنُ الْمَوْجُودُ بَيْنَ أَيْدِينَا فَلاَ يُصْرَفُ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلاَّ بِصَارِفٍ شَرْعِيٍّ، وَأَنَّ الْخَبَرَ فِيهِ النَّهْيُ عَنْ مَسِّهِ .(٥٥)

قال ابن تيمية:" إذا كانت الصحف التى في السماء لا يمسها إلا المطهرون، فكذلك الصحف التي بأيدينا من القرآن لا ينبغي أن يمسها إلا طاهر".(٥٦)

ثانيا السنة :

١- ما روى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -ﷺ-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ-نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ "٥٧،ووجه الدلالة:" الْمُرَادَ بِالنَّهْيِ عَنِ السَّفَرِ بِالْقُرْآنِ السَّفَرُ بِالْمُصْحَفِ خَشْيَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ لَا السَّفَرُ بِالْقُرْآنِ نَفْسِهِ".(٥٨)

٢- ما رواه الحاكم فى مستدركه عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، أَنَّ النَّبِيَّ -ﷺ- لَمَّا بَعَثَهُ وَالِيًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «لَا تَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا وَأَنْتَ طَاهِرٌ»، قال الحاكم:"هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "ووافقه الذهبى بقوله "صحيح".(٥٩)

٣- بما روى عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَزْمٍ، قَالَ: كَانَ فِي كِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ-ﷺ-،يَعْنِي هَذَا أَنَّهُ«لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ».(٦٠)

القول الثانى: جواز مس المصحف للمحدث وهو مروى عن ابن عباس ومجاهد والضحاك وهو مذهب ابن حزم ورجحه الشوكانى،وهو قول جمهورالمفسرين. (٦١)

واستدلوا على قولهم بأدلة من الكتاب والسنة :

أولا الكتاب :

قوله تعالى: {إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ* فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ* لاَ يَمَسُّهُ إِلاَّ الْمُطَهَّرُونَ}،وجه الدلالة:"قَالَ الْوَاحِدِيُّ: أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ عَائِدٌ إِلَى الْكِتَابِ الْمَكْنُونِ، أَيْ: لَا يَمَسُّ الْكِتَابَ الْمَكْنُونَ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ، وَهُمُ الْمَلَائِكَةُ".(٦٢)

الكتاب المكنون هو أقرب مذكور فيعود الضمير عليه وهو اللوح المحفوظ في السماء وقوله: لاَّ يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ يعني: الملائكة، وليس في الآية على هذا التأويل تَعَرُّضٌ لحكم مَسِّ المصحف لسائر بني آدم.(٦٣)

وقوله تعالى:{فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ * مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ * بِأَيْدِي سَفَرَةٍ}(٦٤)،وجه الدلالة:"{فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ}،يَعْنِي اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ {مَرْفُوعَةٍ} رَفِيعَةِ الْقَدْرِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ {مُطَهَّرَةٍ} لَا يَمَسُّهَا إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ، وَهُمُ الْمَلَائِكَةُ.(٦٥)

ثانيا: السنة

ما روى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ،أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ بَعَثَ بِهِ دِحْيَةُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرَقْلَ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ " وَ {يَا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لاَ نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ}.(٦٦)

فأما الآية التي كتاب بها النبي –ﷺ–فإنما قصد بها المراسلة والآية في الرسالة أو في كتاب فقه أو نحوه لا تمنع مسه ولا يصير بها الكتاب مصحفا.(٦٧)

وجه الاستدلال :" أَنه–ﷺ–كتب إِلَى الرّوم وهم كفار، وَالْكَافِر جنب، كَأَنَّهُ يَقُول: إِذا جَازَ مس الْكتاب للْجنب مَعَ كَونه مُشْتَمِلًا على آيَتَيْنِ، فَكَذَا يجوز لَهُ قِرَاءَته، وَالْحَاصِل أَن

رَسُول الله ﷺبعث للْكفَّار الْقُرْآن مَعَ أَنهم غير ظَاهِرين، فجوز مسهم وقراءتهم لَهُ، فَدلَّ على جَوَاز الْقِرَاءَة للْجنب". (٦٨)

قال ابن حزم :" فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ – ﷺ– قَدْ بَعَثَ كِتَابًا وَفِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ إلَى النَّصَارَى وَقَدْ أَيْقَنَ أَنَّهُمْ يَمَسُّونَ ذَلِكَ الْكِتَابَ"،فإذا جاز للكافر جاز للمسلم المحدث.(٦٩)

قال ابن حجر العسقلانى :" أَنَّ الْكِتَابَ اشْتَمَلَ عَلَى أَشْيَاءَ غَيْرِ الْآيَتَيْنِ فَأَشْبَهَ مَا لَوْ ذَكَرَ بَعْضَ الْقُرْآنِ فِي كِتَابٍ فِي الْفِقْهِ أَوْ فِي التَّفْسِيرِ فَإِنَّهُ لَا يَمْنَعُ قِرَاءَتَهُ وَلَا مَسَّهُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ لِأَنَّهُ لَا يُقْصَدُ مِنْهُ التِّلَاوَةُ ، وَنَصَّ أَحْمَدُ أَنَّهُ يَجُوزُ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْمُكَاتَبَةِ لِمَصْلَحَةِ التَّبْلِيغِ". (٧٠)

وبعد عرض كل قول وأدلته يتضح بأن الراجح هو القول القائل بعدم جواز مس المصحف لقوة أدلة الجمهور،فبعض الأحاديث بلغت درجة الحسن فصح الاحتجاج ووجب العمل بها .

الاجماع : قال ابن عبد البر :" وَأَجْمَعَ فُقَهَاءُ الْأَمْصَارِ الَّذِينَ تَدُورُ عَلَيْهِمُ الْفَتْوَى وَعَلَى أَصْحَابِهِمْ بِأَنَّ الْمُصْحَفَ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الطَّاهِرُ ".(٧١)

المبحث الثانى

اختلاف العلماء حول تحديد مرجع الضمير وأثره العقدى

سأتناول فى هذا المبحث ذكر اختلاف العلماء فى عود الضمير،وبيان الأثر العقدى المترتب على الاختلاف الوارد فى الآية القرآنية،ويتكون من ثلاثة مطالب وهم كالتالى:

المطلب الأول

الاختلاف فى الكلام بذكر الله إن لم يقترن به عمل صالح

قوله تعالى{مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ}(٧٢)

اختلف العلماء حول تحديد مرجع الضمير فى قوله تعالى{ يَرْفَعُهُ}إلى ثلاثة أقوال :

الأول : يعود على الكلم الطيب،بمعنى العمل الصالح يرفع الكلم الطيب وهو قول الحسن ويحي بن سلام كما ذكره الماردوى٧٣،ورجحه الزمخشرى والسمرقندى(٧٤) وجوزه القرطبى وأبو السعود والبيضاوى والزركشى(٧٥)،وذكره ابن عطية والرازى،الخازن ،وابن الجوزى ،الثعلبى ،السمعانى ،البغوى.(٧٦)

الثانى : يعود على الله –عزَّ وجلَّ–،بتقدير أن الفاعل ضمير مستتر يعود إلى الله والضمير المنصوب يعود على العمل الصالح بمعنى العمل الصالح يرفع الله إليه،أى:يقبله،وهو قول قتادة والسدى(٧٧)،ورجحه ابن عطيه،القرطبى،الألوسي وابن عاشور.(٧٨)

الثالث: يعود على العمل الصالح والفاعل هو الكلم الطيب بمعنى: العمل الصالح يرفعه الكلم الطيب وهو قول ابن عباس والحسن وجبير ومجاهد والضحاك والربيع بن أنس وإبراهيم النخعى ومجاهد وقتادة(٧٩)،ورجحه البغوى والسمعانى والنحاس(٨٠) وجوزه أبو السعود والبيضاوى والقرطبى والزركشى(٨١) وذكره الرازى والألوسى(٨٢).

الأثر العقدي:

يذكر العلماء أن المراد من قوله تعالى{الْكَلِمُ الطَّيِّبُ}،هى كلمات التوحيد لا إله إلا الله وما شابها،والمقصود بقوله تعالى{ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ}،هو العبادة الخالصة لله ــ عز وجل ــ .(٨٣)

ولكنه يترجح اختيار النحاس بمرجح نحوى وهو الرفع فى العمل الصالح ؛لأن الضمير المتصل فيه لو كان عائداً على يرفعه لكان عائد إلى العمل جاء منصوبا على الوجه الراجح فى باب الاشتغال لأنه جاء بعد عاطف على جملة فعلية وهى قوله تعالى { إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ}،وحينئذ يترجح نصبه". (٨٤)

كل الأقوال الثلاثة السابقة صحيحة نحويا ولغويا ومن هنا فإننى أرى أنه لا مانع من الجمع بين الأقوال الثالثة لان الاحتمالات واردة ودلالاتها محتملة غير مستحيلة تعتمد على فهم المؤمن لها بإيمانه أن الأمور جلها بيد الله –عزَّ وجلَّ– من صعود الكلم الطيب وقبول العمل الصالح ،وهذا النص يحض المؤمن على الربط بين العمل الصالح والقول الطيب لكون كل منهما يساعد فى رفع الأجر إلى الله تعالى.(٨٥)

وقد أكد ذلك الزجاج :" والضمير في (يرفعه) يجوز أن يكون أَحَدَ ثلاثة أشياء،وذلك قول أهل اللغة جميعاً، فيكون والعمل الصالح يرفع الكلمَ الطيبَ،ويجوز أن يكون والعمل الصالح يرفعه الكلم الطيب،أي لا يقبل العمل الصالح إلا من مُوَحِّدٍ،والقول الثالث أن يرفعه الله –عزَّ وجلَّ– ".(٨٦)

وقال الزركشى :"قَوْلُهُ تَعَالَى: {إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ}،فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ الْفَاعِلِيُّ الَّذِي فِي {يَرْفَعُهُ}،عَائِدًا عَلَى الْعَمَلِ وَالْمَعْنَى أَنَّ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ –وَهُوَ التَّوْحِيدُ– يَرْفَعُ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لِأَنَّهُ لَا تَصْلُحُ الْأَعْمَالُ إِلَّا مَعَ الْإِيمَانِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ عَائِدًا عَلَى الْكَلِمِ وَيَكُونُ مَعْنَاهُ أَنَّ الْعَمَلَ الصَّالِحَ هُوَ الَّذِي يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ لِأَنَّ الْإِيمَانَ فِعْلٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ لَا يَصِحُّ بَعْضُهَا إِلَّا بِبَعْضٍ".(٨٧)

قال شيخ الاسلام:"المأثور عن الصحابة وأئمة التابعين وجمهور السلف ،وهو مذهب أهل الحديث،وهو المنسوب إلى أهل السنة،أن الايمان قول وعمل،يزيد وينقص،يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية،وأنه يجوز الاستثناء فيه".(٨٨)

وقد حقّق ابن العربى القول فى المسألة قائلا:" قَوْلُهُ: {يَرْفَعُهُ}،قيل الفاعل فى يرفعه مُضْمَرٌ يعود على الله أى :هو الذى يرفع العمل الصالح،كما أنه إليه يصعد الْكَلِمَ الطيب ،والعمل الصالح هو الذى يُصْعِدُ الْكَلِمَ الطيب، وقد قال السلف بالوجهين ،وهما صحيحان،فالأولى حقيقة ؛لأن الله هو الرَّافِعُ الخافض،والثانى مجاز ؛ولكنه جائز سائغ ،وحقيقته أن كلام المرء بذكر الله إن لم يقترن به عمل صالح لم ينفع؛لأن من خالف قوله فعله فهو وبال عليه ،وتحقق هذا أن العمل الصالح إذا وقع شرطاً فى القول أو مرتبطاً به فإنه لا قبول له إلا به ، وإن لم يكن شرطاً فيه ولا مرتبطا به فإن كَلِمَهُ الطيب يُكتب له ،وعمله الصالح يُكتب عليه وتقع الموازنة بينهما ثم يحكم له بالفوز والربح والخسران ".(٨٩)

المطلب الثانى

عصمة الأنبياء

قوله تعالى{ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ * قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ } (٩٠)

اختلف العلماء حول تحديد مرجع الضمير فى قوله تعالى{ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ }،على ثلاثة أقوال :

الأول : الْهَاءُ عائدة على سؤال نوح ربه بأن يفي له ما وعده من نجاة ابنه والمعنى: أى سؤالك إياي أن أنجيه عمل غير صالح ،وهو قول ابن عباس، وقتادة، وهذا ظاهر،لأنه قد تقدم السؤال فيه في قوله -عزّ وجلّ-: «رب إن ابني من أهلي»، فرجعت الكناية إليه. (٩١)

واستدلوا : بكون الضمير في قوله: { إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ }، على قراءة جمهور السبعة على سؤال الذي يتضمنه الكلام وقد فسره آخر الآية ويقوي هذا التأويل أن في مصحف ابن مسعود «إنه عمل غير صالح أن تسألني ما ليس لك به علم».(٩٢)

الثانى: الهاء عائدة على ابن نوح المذكور فى قوله تعالى{وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ}(٩٣) وقوله {إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي}(٩٤) ، وَفِي الْكَلَام حذف مُضَاف تَقْدِيره:أَن ابْنك ذُو عمل غير صَالح،وهو قول الحسن.(٩٥)

واستدلوا :بقراءة الكسائى ويعقوب(٩٦) وَهِيَ قِرَاءَةُ: عَلِيٍّ، وَأَنَسٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، وَرَوَتْهَا عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ-{إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ }،عمل على صيغة الفعل الماضي، وغير بالنَّصْب، وَالْمَعْنَى: أَنَّ ابْنَكَ عَمِلَ عَمَلًا غَيْرَ صَالِحٍ يَعْنِي أَشْرَكَ وَكَذَّبَ، وَكَلِمَةُ غَيْرُ نَصْبٌ، لِأَنَّهَا نَعْتٌ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ، فحذف الموصوف وأقام مقامه الصفة،وهو أسلوب شائع وفصيح فى كلام العرب لزوال اللبس واتضاح المعنى، ومما يؤكد ذلك ما يلى :

١- ذكره فى القرآن الكريم منه قوله-جل وعلا -{وَاعْمَلُوا صَالِحًا}٩٧،أى:عملا صالحا[٩٨]،وقوله تعالى{وَعَمِلَ صَالِحًا}[٩٩]،أى:وعمل عملا صالحا.[١٠٠]

الثالث: الضمير عائد على ركوب ولد نوح معهم الذي يتضمنه سؤال نوح، المعنى: كونه من الكافرين وتركه الركوب مع المؤمنين عمل غير صالح.[١٠١]

والمعروف والمعتبر عند المفسرين وأهل العلم القولين الأول والثانى ،أما الثالث فقد رده العلماء منهم:

قال ابن عطيه :" قالت فرقة: الضمير عائد على ركوب ولد نوح معهم الذي يتضمنه سؤال نوح، المعنى: أن ركوب الكافر مع المؤمنين عمل غير صالح،قال القاضي أبو محمد: وهذا تأويل لا يتجه من جهة المعنى".[١٠٢]

الأثر العقدي :

ومن خلال العرض السابق للأقوال لابد من بيان الراجح فى معرفة مرجع الضمير مع الإحاطة بالخلاف فى المسألة العقدية وهى عصمة الأنبياء -صلوات الله عليهم-،فقد تبين أن رجوع الضمير إلى ابن نوح -عليه السلام- هو الصواب،لأن فيه المحافظة على نسق الكلام بمجيئه على نسق واحد فى قوله تعالى{ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ}،فيكون هنا مرجع الضميرين واحد،لأن إذا تعاقبا الضميربن وجب رجوعهما إلى مرجع واحد ،كما أن دلالة القراءة المتواترة الأخرى ظاهرة الدلالة والضمير فيها للابن،فالأولى أن تجمع بين القراءتين فى المعنى وإن اختلفا اللفظ[١٠٣]،والمعروف فى قواعد التفسير أن بعض القراءات يُبين ما قد يُجهل فى القراءة الأخرى[١٠٤] ،كما أن رجوع الضمير على السؤال فهو رجوع إلى مضمّن،وإلى الأبن رجوع صريح ،وإن إعادة الضمير إلى منطوق أولى من إعادته إلى مضمّن[١٠٥]،وهو ما رحجه كثير من المفسرين :

قال أبو حيان :"كَوْنُ الضَّمِيرِ فِي إِنَّهُ عَائِدًا عَلَى غَيْرِ ابْنِ نُوحٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- تَكَلُّفٌ وَتَعَسُّفٌ لَا يَلِيقُ بِالْقُرْآنِ".[١٠٦]

قال الرازى :" أن قراءة " عَمَلٌ " بالرفع والتنوين قراءة متواترة فهى محكمة ، وهذا يقتضى عود الضمير في قوله{إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صالِحٍ}،إلى ابن نوح " [١٠٧]

قال ابن جزى الكلبى:"والضمير على هذا لابن نوح بلا إشكال".[١٠٨]

ومع ترجيح هذا القول فإن ذلك لا يستوجب القول بالعصمة المطلقة من جميع الأخطاء ،فإن القول بأن الضمير يعود على ابن نوح –عليه السلام– لا يمنع وقوع الخطأ من نوح –عليه السلام– أو من غيره على وجه الإرشاد والتوجيه وعدم الاستمرار عليه،فسياق الآيات دل على وقوع خطأ من نوح –عليه السلام–وعتابه عليه وتوبته واستغفاره فى قوله تعالى{قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ}[١٠٩]، وهذا لا يجوز بوقوع الخطأ من نوح قال الطوسى :" وهذا ضعيف لأن فيه إضافة القبيح إلى الأنبياء–عليهم السلام وهذا لا يجوز بأى حال عندنا " [١١٠]، وقال الشريف المرتضى:"ونطلق فى الأنبياء والأئمة – عليهم السلام– العصمة بلا تقييد ؛لأنهم عندنا لا يفعلون شيئاً من القبائح"[١١١]

ومسألة عصمة الأنبياء هى مبينة على أصل وهى :" أن الأنبياء معصومون فيما يخبرونه عن الله –سبحانه وتعالى–،وفى تبليغ رسالته باتفاق الأمة "[١١٢]،أما العصمة فى غير جانب الرسالة والتبليغ فقد حدث فيها نزاع كبير بين علماء المسلمين ،فمنهم من يثبت العصمة فى جانب التبليغ أما فى غير التبليغ فهى تعنى عدم إقرارهم على الذنب والخطأ مع جواز صدوره منهم من غير تماد فيه وهذا رأى جمهور أهل السنة وبعض الأشاعرة ، وهو المرجح للقول بعودة الضمير على ابن نوح –عليه السلام– .

المطلب الثالث

ترك المعصية مع التوبة شرط فى قبول التوبة

قوله تعالى{وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ}(١١٣)

اختلف العلماء حول تحديد مرجع الضمير فى قوله تعالى{ إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا} على قولين:

الأول: عائد على عمل السيئات وهو قول الرازى ،ابن الجوزى البيضاوى،النسفى وغيرهم.(١١٤)

الثانى : عائد على التوبة ،وهى من المصدر المفهوم من قوله {ثُمَّ تَابُوا}،أى:من بعد هذه التوبة ،هو قول السمعانى وابن عطيه،الواحدى ،الخازن ،القشيرى وغيرهم.(١١٥)

وأجاز أبو حيان كلا القولين السابقين وجعل الثانى هو الأولى قائلاً:" إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا أَيْ مِنْ بَعْدِ عَمَلِ السَّيِّئَاتِ هَذَا هو الظاهر، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ فِي مِنْ بَعْدِها عَائِدًا عَلَى التَّوْبَةِ أَيْ إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِ تَوْبَتِهِمْ فَيَعُودُ عَلَى الْمَصْدَرِ الْمَفْهُومِ مِنْ قوله ثُمَّ تابُوا وَهَذَا عِنْدِي أَوْلَى لِأَنَّكَ إِذَا جَعَلْتَ الضَّمِيرَ عَائِدًا عَلَى السَّيِّئَاتِ،احْتَجْتَ إِلَى حَذْفِ مُضَافٍ وَحَذْفِ مَعْطُوفٍ إِذْ يَصِيرُ التَّقْدِيرُ مِنْ بَعْدِ عَمَلِ السَّيِّئَاتِ وَالتَّوْبَةِ مِنْهَا".(١١٦)

كما وافقه السمين الحلبى قائلا :" قوله: {مِن بَعْدِهَا} يجوز أن يعود الضمير على «السيئات» وهو الظاهر، ويجوز أن يكونَ عائداً على التوبة المدلول عليها بقوله: «ثم تابوا»،أي: من بعد التوبة،قال الشيخ: «وهذا أَوْلَى،لأن الأولَ يلزمُ منه حَذْفُ مضافٍ ومعطوفِه، إذ التقدير: من بعد عَمَلِ السيئات والتوبة منها» .(١١٧)

ويقول الرازى :" قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تابُوا مِنْ بَعْدِها وَآمَنُوا }،فَهَذَا يُفِيدُ أَنَّ مَنْ عَمِلَ السَّيِّئَاتِ فَلَا بُدَّ وَأَنْ يَتُوبَ عَنْهَا أَوَّلًا، وَذَلِكَ بِأَنْ يَتْرُكَهَا أَوَّلًا وَيَرْجِعَ عَنْهَا، ثُمَّ يُؤْمِنَ بَعْدَ ذَلِكَ".(١١٨)

وكذلك أجاز القولين السمرقندى والشوكانى ،ويجوز هنا فى هـذا الأمـر إجـراء الضمير مجرى اسم الإشارة فيعود الضميرعلى القولين ،وذلك لأن شـرط التوبـة هـو الإقلاع عن السيئات والعزم على عدم الرجوع إليها ،فيكون المعنـى :والـذين عملـوا السيئات ثم تابوا من بعد فعلهم لها توبة صادقة نصوحا ،ورجعـوا إلـى الله معتـذرين نادمين مخلصين الإيمان له،فإن الله تعالى من بعد الكبائر التـى أقلعـوا عنهـا لسـاتر عليهـم أعمالهم السيئة ،وغير فاضحهم بها ،رحيم بهم وبكم وبكل من كان مثلهم مـن التائبين". (١١٩)

الخاتمة

وفى ختام هذه الدراسة أحمد الله – سبحانه وتعالى– على عونه لى فى إتمام هذا البحث المتواضع ،والذى من خلاله استطاعت الدراسة بتقديم عرض يتناسب مع حجم البحث،وقد توصلت إلى عدد نتائج متمثلة فيما يلى :

١- إن اختلاف أهل اللغة والمفسّرين وعلماء العقيدة والفقه فى عود الضمير فى القرآن الكريم له أثره الواضح فى كثير من الأحكام الشرعية .

٢- يعد ضمير الغائب هو موضع اختلاف المفسّرين لاحتمال عوده إلى أكثر من مرجع فى الآية القرآنية.

٣- اختلاف المفسرين فى عود الضمير يترتب عليه آثاراً عقائدية وفقهية.

٤- تباين المفسّرين فى التفسير غالبيته يرجع إلى اختلاف التنوع الذى يمكن من خلاله الجميع بين الأقوال .

فى الأخير أقدم بعض الاقتراحات والتوصيات التى تحتاج إلى مزيد من الدراسة والتدقيق وهى :

١ــ اقتراح توسع فى فكرة الدراسة،وذلك بتتبع جمع مواضع مرجع الضمير فى القرآن الكريم وبيان آثرها العقدى والفقهى ،ويكتب فيها رسالة علمية تناقش جُل هذه المسائل .

٢ــ دراسة الأثر العقدى لمرجع الضمير عند أهل السنة والجماعة وغيرهم من الجماعات الأخرى .

قائمة المصادر والمراجع

١- أحكام القرآن : (ابن العربى) محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي (ت: ٥٤٣هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا ،دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، ط(٣) ،عام ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م .

٢- أحكام القرآن: (الجصاص) أحمد بن علي أبو بكر (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: عبدالسلام محمد علي شاهين،دار الكتب العلمية،بيروت – لبنان، ط(١) ،عام ١٤١٥هـ/١٩٩٤م

٣- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٩هـ) تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف الناشر: دار طيبة – الرياض – السعودية الطبعة: الأولى – ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م.

٤- أنوارالتنزيل وأسرار التأويل: (البيضاوي) ناصر الدين أبو سعيد عبد الله (ت: ٦٨٥هـ) تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط(١) عام– ١٤١٨هـ .

٥- بحر العلوم أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت: ٣٧٣هـ).

٦- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: (ابن رشد) أبو الوليد محمد بن أحمد (ت: ٥٩٥هـ) الناشر: دار الحديث – القاهرة تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٧- البحرالمحيط في التفسير:(أبو حيان) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف (ت: ٧٤٥هـ)تحقيق: صدقي محمد جميل: دار الفكر – بيروت،ط٢ عام١٤٢٠هـ.

٨- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت:٩٧٠هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

٩- البرهان في علوم القرآن: (الزركشي) أبو عبد الله بدر الدين محمد (ت: ٧٩٤هـ)،تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه ط(١)عام ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧م.

١٠- البناية شرح الهداية:أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.

١١- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت:٧٤٣ هـ)،الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة ط١عام١٣١٣هـ

١٢- تفسيرالوسيط:لأبى الحسن على بن أحمد بن محمد الواحدى النيسابورى،تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ،ط الأولى ،طبعة دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤١٥هـ-١٩٤٤م.

١٣- تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة الطبعة: الثانية الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع١٤٢٠هـ - ١٩٩ م.

١٤- تفسير القرآن أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩هـ) المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية.

١٥- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) محمد رشيد بن علي رضا ، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة النشر: ١٩٩٠م.

١٦- تفسير المراغي: أحمد بن مصطفى المراغي،الطبعة: الأولى ،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر ، عام ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦م.

١٧- تفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: (الزحيلي) وهبة بن مصطفى، دار الفكر المعاصر- دمشق ، ط (٢)،عام ١٤١٨هـ.

١٨- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله(ت: ١٣٧٦هـ)تحقيق: عبد الرحمن بن معلا مؤسسة الرسالة ،ط١ عام١٤٢٠ هـ -٢٠٠٠ م.

١٩- التفسير الوسيط للقرآن الكريم:محمد سيد طنطاوي،الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة - القاهرة ،الطبعة: الأولى.

٢٠- التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونس،الناشر : الدار التونسية للنشر - تونس سنة النشر: ١٩٨٤م .

٢١- التسهيل لعلوم التنزيل:(ابن جزى الكلبى)أبو القاسم،محمد بن أحمد بن محمد (ت: ٧٤١هـ)،تحقق:د.عبد الله الخالدي شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت،ط(١)عام- ١٤١٦هـ.

٢٢- جامع البيان في تأويل القرآن : (أبو جعفر الطبرى) محمد بن جرير بن يزيد (ت: ٣١٠هـ)تحقيق: أحمد محمد شاكر ،مؤسسة الرسالة ، ط(١)،عام ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٣- الجامع لأحكام القرآن أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي(ت:٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

٢٤- الجواهر الحسان في تفسير القرآن: (الثعالبي) أبو زيد عبد الرحمن (ت: ٨٧٥هـ)تحقيق: الشيخ محمد علي معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ،دار إحياء التراث العربي - بيروت-ط١ ،عام ١٤١٨ هـ .

٢٥- حياة الحيوان الكبرى:محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري،أبو البقاء، كمال الدين الشافعي(ت:٨٠٨هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت،الطبعة: الثانية،١٤٢٤هـ.

٢٦- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون:(السمين الحلبي) أحمد بن يوسف المعروف (ت:٧٥٦هـ)،تحقيق:دأحمد محمد الخراط ط :دار القلم دمشق .

٢٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني:(الألوسي) شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني(ت: ١٢٧٠هـ)تحقيق: علي عبد الباري عطية ، دار الكتب العلمية – بيروت ،ط١ عام١٤١٥هـ .

٢٨- زاد المسير في علم التفسير: (ابن الجوزى) جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن علي (ت: ٥٩٧هـ)تحقيق: عبد الرزاق المهدي ، دار الكتاب العربي – بيروت ، ط(١) عام- ١٤٢٢هـ.

٢٩- زاد المعاد في هدي خير العباد: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة: السابعة والعشرون ،عام ١٤١٥هـ /١٩٩٤م.

٣٠- سبل السلام: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ) الناشر: دار الحديث.

٣١- سنن الدارقطني:أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)،حققه وضبط نصه وعلق عليه:شعيب الارنؤوط،الناشر:مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م.

٣٢- السبعة في القراءات:(البغدادى) أحمد بن موسى بن العباس التميمي (ت:٣٢٤هـ) تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف – مصر ط٢،عام ١٤٠٠هـ.

٣٣- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ،الطبعة الأولى الناشر: دار ابن حزم.

٣٤- شرح صحيح البخارى لابن بطال:ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك (ت: ٤٤٩هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ،دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض،الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٣٥- شرح السنة: محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت:٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

٣٦- الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت:١٤٢١هـ)،دار النشر: دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ.

٣٧- الشرح الكبير على متن المقنع:عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: ٦٨٢هـ) الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.

٣٨- صحيح البخاري:البخارى محمد بن إسماعيل أبو عبدالله ،تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)،ط(١)، عام ١٤٢٢هـ .

٣٩- صحيح مسلم :مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ)تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٤٠- طيبة النشر في القراءات :شمس الدين أبو الخير ابن الجزري،محمد بن محمد بن يوسف ضبطه وعلق عليه: الشيخ أنس مهرة الطبعة: (٢)،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت عام ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٤١- عمدة القاري شرح صحيح البخاري:أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت

٤٢- فتح الباري بشرح صحيح البخاري:(العسقلانى) أحمد بن حجر العسقلاني(ت:٨٥٢هـ)ط: الريان،ط(١)عام(١٤٠٧هـ) ١٩٨٧ م٠

٤٣- فتح القدير:(الشوكاني) محمد بن علي بن محمد (ت: ١٢٥٠هـ) دار ابن كثير، دار الكلم الطيب دمشق، بيروت ط(١)،عام ١٤١٤ هـ.

٤٤- قواعد التفسير:خالد بن عثمان السبت،الناشر: دار ابن القيم- دار ابن عفان الطبعة: الأولى ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

٤٥- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل:(الزمخشري) أبو القاسم محمود بن عمرو ابن أحمد (ت: ٥٣٨هـ)،دار الكتاب العربي – بيروت ط(٣)،عام – ١٤٠٧ هـ .

٤٦- الكشف والبيان عن تفسير القرآن: (الثعلبى) أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت: ٤٢٧هـ) تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان ط(١)،عام ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

٤٧- اللباب في علوم الكتاب :أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥هـ) المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م.

٤٨- محاسن التأويل:(القاسمي) محمد جمال الدين بن محمد (ت: ١٣٣٢هـ)تحقيق: محمد باسل عيون السود دار الكتب العلمية – بيروت ط(١)،عام – ١٤١٨ هـ .
٤٩- مجموع الفتاوى:(ابن تيمية الحراني) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية عام ١٤١٦هـ/١٩٩٥م .
٥٠- المبدع في شرح المقنع :إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبوإسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م.
٥١- المبسوط:(السرخسى)محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت، عام: ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.
٥٢- المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) الناشر: دار الفكر .
٥٣- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز:(ابن عطية) أبو محمد عبد الحق بن غالب (ت: ٥٤٢هـ)تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد دار الكتب العلمية – بيروت ، ط (١)–عام ١٤٢٢ هـ .
٥٤- المحلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) الناشر: دار الفكر – بيروت .
٥٥- مدارك التنزيل وحقائق التأويل: (النسفي) أبو البركات عبد الله بن أحمد (ت: ٧١٠هـ)،حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب دار الكلم الطيب، بيروت ، ط(١)،عام ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .
٥٦- المدونة : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م .

٥٧- المراسيل: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني(ت: ٢٧٥هـ)،المحقق: شعيب الأرناؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ه.

٥٨- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:علي بن (سلطان)محمد،أبو الحسن نورالدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)،الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م

٥٩- مشكل إعراب القرآن :أبو محمد مكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧هـ) ،تحقيق: د.حاتم صالح الضامن الطبعة: (٢)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٥هـ.

٦٠- معالم التنزيل في تفسير القرآن: (البغوى) أَبُو مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنُ بْنُ مَسْعُودٍ بن محمد (ت:٥١٠هـ) تحقيق: عبد الرزاق المهدي دار إحياء التراث العربي -بيروت ، ط (١)،عام١٤٢٠ هـ .

٦١- معاني القرآن، للإمام: أبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت:٣٣٨هـ) ط: جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة ـ الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م ـ تحقيق: محمد علي الصابوني

٦٢- معاني القرآن وإعرابه للإمام: أبي إسحاق إبراهيم بن السِّري الزجاج(ت:٣١١هـ) ط: دار الحديث-القاهرة ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤م، تحقيق د:عبد الجليل شلبي٠

٦٣- معاني القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت:٣٠٧هـ) ط: عالم الكتب- بيروت- الطبعة الثانية١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م ـ تحقيق: محمد علي النجار،أحمد يوسف نجاتي٠

٦٤- مفاتيح الغيب : فخر الدين الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر (ت: ٦٠٦هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت ،ط(٢) - عام١٤٢٠ هـ .

٦٥- المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام:تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد ابن عبد الرحمن بن قاسم (ت: ١٤٢١هـ) الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ

٦٦- المغني:(ابن قدامه المقدسى)أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد (ت: ٦٢٠هـ) مكتبة القاهرة، عام: ١٣٨٨هـ -١٩٦٨م.

٦٧- المقدمات الممهدات:أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت:٥٢٠هـ)،الطبعة: الأولى الناشر: دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٦٨- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج:شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي(ت: ١٠٠٤هـ)،الناشر:دار الفكر،بيروت،الطبعة:ط - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٦٩- نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت:١٢٥٠هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابطي الناشر: دار الحديث، مصر الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ -١٩٩٣م.

٧٠- النكت والعيون :الماوردى أبو الحسن علي بن محمد بن محمد (ت: ٤٥٠هـ)تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم ، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان ،ط(٢)،عام ١٩٨٢م.

٧١- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز:الواحدى أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد (ت: ٤٦٨هـ)تحقيق: صفوان عدنان ، دار القلم ، الدار الشامية - دمشق، بيروت ،ط(١)عام ، ١٤١٥ هـ .

٧٢- كشاف القناع عن متن الإقناع:منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (ت:١٠٥١هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية.

٧٣- لباب التأويل في معاني التنزيل: الخازن علاء الدين علي بن محمد (ت: ٧٤١هـ)،تحقيق: تصحيح محمد علي شاهين دار الكتب العلمية – بيروت ، ط (١)- عام ١٤١٥ ه .

٧٤- لطائف الإشارات:(القشيرى) عبد الكريم بن هوازن (ت: ٤٦٥هـ) تحقيق: إبراهيم البسيوني،الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر .

٧٥- إجراء ضمير الغائب مجرى اسم الاشارة د.حمدى محمد ضيف.

٧٦- الإحكام في أصول الأحكام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر الناشر: دار الآفاق الجديدة،بيروت.

٧٧- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم :أبو السعود العمادي محمد بن محمد ابن مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

٧٨- إعراب القرآن :(أبو جعفر النَّحَّاس) أحمد بن محمد بن إسماعيل (ت: ٣٣٨هـ) وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم ، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية،بيروت ط٢،عام ١٤٢١ هـ .

٧٩- الاستذكار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م.

٨٠- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي.

٨١- إيجاز البيان عن معاني القرآن:محمود بن أبى الحسن بن الحسين النيسابوري أبوالقاسم،نجم الدين (ت:٥٥٠هـ) المحقق: الدكتور حنيف بن حسن القاسمي الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٥هـ.

الهوامش

(١) سورة الأنعام :آية[١٤٥].

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين د حسين حربى ٦٧/١.

(٣) ينظر تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد ٥٤٠/١.

(٤) تفسيرالوسيط:لأبى الحسن على بن أحمد بن محمد الواحدى النيسابورى٢٥٧/١،، الإحكام في أصول الأحكام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري٩٤/٧، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم :أبو السعود ١٩٤/٣، المحلى بالآثار : ابن جزم الظاهرى ٥٧/٦،فتح القدير للكمام ابن الهمام ٩٣/١،النكت والعيون :الماوردى ١٨١/٢،فيض القدير ١٣٩/٣ ،مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٤٣٠/٢.

(٥) كشف اللثام شرح عمدة الأحكام :٩٠/١ .

(٦) البناية شرح الهداية :بدر الدين العينى: ٤١٦/١.

(٧) شرح الهداية :٤١٦/١.

(٨) سورة النحل :آية (١١٤).

(٩) حياة الحيوان الكبرى :الدميرى٤٢٦/١.

(١٠) البحر المحيط في التفسير :أبو حيان ٣٣٠/٧، اللباب في علوم الكتاب ٤٨٥/٨، الدر المصون : السمين الحلى ٢٠٠/٥، المجموع :النووى ١٧/٩.

(١١) البحر المحيط:أبو حيان٦٧٤/٤.

(١٢) أخرجه مسلم فى صحيحه،ك:الشعر،ب:تَحْرِيمِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدَشِيرِ١٧٧٠/٤ ح رقم (٢٢٦٠).

(١٣) أخرجه البخارى فى صحيحه،ك:البيوع ، ب: بيع الميتة والأصنام ٨٤/٣ ح رقم(٢٢٣٦)،ومسلم فى صحيحه،ك:المساقاة،ب:تحريم بيع الخمر والميتة

والخنزير والأصنام٣/١٢٠٧ح رقم(١٥٨١), تفسير القرآن العظيم: ابن كثير٣/١٦.

(١٤) زاد المعاد في هدي خير العباد٥/٦٧٥.

(١٥) التحرير والتنور :ابن عاشور ٨/١٣٨.

(١٦) الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح بن محمد العثيمين ١٥/١٨.

(١٧) تيسير الكريم الرحمن :السعدى ١/٢٧٧.

(١٨) فتح ذى الجلال والاكرام بشرح بلوغ المرام ٦/١٧.

(١٩) التحرير والتنوير: ابن عاشور التونسي ٨/١٣٨، تفسير المراغي: أحمد بن مصطفى المراغي ٨/٥٧،تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) محمد رشيد بن علي رضا ،٨/١٣٨.

(٢٠) روح المعانى : الألوسى ٤/٢٩٠

(٢١) سورة المائدة:آية (٩٠).

(٢٢) أحكام القرآن : الجصاص ١/١٥٣.

(٢٣) البحر الرائق :١/١١٠.

(٢٤) أحكام القرآن ابن العربى ١/٨٠.

(٢٥) سورة النساء:آية(٢٣).

(٢٦) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار :الشوكانى ١/٢٦.

(٢٧) سورة المائدة :آية (٤).

(٢٨) جامع البيان :الطبرى ٩/٥٧١.

(٢٩) البحر المحيط فى التفسير أبو حيان :٤/١٨٢،الجامع لأحكام القرآن:القرطبى٦/٧٤،مفاتيح الغيب :الرازى١١/٢٩٣،الدر المصون :السمين الحلبى٤/٢٠٤.

(٣٠) معانى القرآن وإعرابه :الزجاج٢/١٤٩،المحرر الوجيز : ابن عطيه٢/١٥٨.

(٣١) المبسوط :السرخسى ٢٢٢/١١،تبين الحقاق :الزيلعى ٥١/٦،الانصاف فى معرفة الراجح من الخلاف :المرداوى ٤١٨/١٠، المغنى :ابن قدامة ٣٦٧/٩، المحلى:ابن حزم ١٥٤/٦.

(٣٢) مفاتيح الغيب:الرازى ٢٩٣/١١،معانى القران وإعرابه الزجاج٢ /١٤٩،إيجاز البيان عن معانى القرآن النيسابورى ٢٧١/١.

(٣٣) أخرجه البخارى فى صحيحه :ك:الذبائح والصيد ،بصيد المعراض ٨٦/٧، ح رقم (٥٤٧٦).

(٣٤) شرح صحيح البخارى ابن بطال٣٨١/٢.

(٣٥) صحيح البخارى:ك الصيد والذبائح ،ب: الصيد بالقوس،٨٦/٧، ح رقم (٥٤٧٨)، صحيح مسلم :ك الصيد والذبائح ، ب: الصيد بالكلاب المعلمة ١٥٣٢/٣،ح رقم(١٩٣٠).

(٣٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري:بدر الدين العينى ٩٥/٢١.

(٣٧) المقدمات الممهدات :أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)،٤٢٠/١،الطبعة: الأولى الناشر: دار الغرب الإسلامي ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

(٣٨) نهاية المحتاج:١١٢/٨،شرح الاقناع:٢٥١/٤،المبدع:ابن مفلح ٢١٩/٩،المدونة :١٥٣٤،المجموع شرح المهذب : النووى ٨٦/٩.

(٣٩) الدر المصون :السمين الحلبى ٢٠٤/٤.

(٤٠) سورة المائدة :آية(٣).

(٤١) الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز : الواحدى ٣٠٨/١.

(٤٢) سورة المائدة :آية (٥).

(٤٣) الجامع لأحكام القرآن القرطبى :٧٧/٦.

(٤٤) صحيح البخارى ،ك:الذبائح والصيد ،ب:ذبيحة الأعراب ونحوهم،٩٢/٧ ح رقم(٥٥٠٧).

(٤٥) عمدة القارئ شرح صحسح البخارى :١١٨/٢١.

(٤٦) سبل السلام :الصنعانى ٥١٨/٢.

(٤٧) فتح القدير ١٧/٢.

(٤٨) سورة الواقعة :آية(٧٧:٧٩).

(٤٩) معانى القرآن وإعرابه الزجاج١١٦/٥.

(٥٠) البحر المحيط فى التفسير ٩٢/١٠.

(٥١) جامع البيان :الطبرى ١٥٢/٢٣،تفسير القرآن العظيم :ابن كثير : ٥٤٥/٧،معالم التنزيل في تفسير القرآن : البغوي٢٣/٨،مدارك التنزيل وحقائق التأويل:النسفى٤٢٩/٣، بحر العلوم:السمرقندى ٣٩٨/٣،زاد المسير : ابن الجوزى :٢٢٨/٤:٢٢٩،أنوار التنزيل وأسرار التأويل:البيضاوى :١٣٨/٥، الجواهر الحسان في تفسير القرآن: الثعالبى٣٧١/٥،التفسير المنير : الزحيلى٢٧٤/٢٧، إعراب القرآن :النحاس ٢٢٩/٤، معانى القرآن :الفراء ١٣٠/٣.

(٥٢) المحرر الوجيز :ابن عطية ٢٥٢/٥،أحكام القرآن ابن العربى :١٧٤/٤.

(٥٣) أحكام القرآن :الجصاص ٥٥٥/٣، المبسوط :السرخسى :١٥٢/٣، بدائع الصنائع:الكاسانى ٣٣/١، بداية المجتهد ونهاية المقتصد :ابن رشد٤٧/١، حاشية ابن عابدين ١ / ١١٧،وجواهر الإكليل ١ / ٢١، والخطاب ١ / ٣٠٣، المغني ١٤٧/١، والإنصاف ١ / ٢٢٣، وكشاف القناع ١ / ١٣٤، والفروع ١ / ١٨٨. المجموع شرح المهذب ٢ / ٦٩ – ٧٠ ونهاية المحتاج ١ / ١٢٣ – ١٢٤، وشرح روض الطالب ١ / ٦٠ – ٦١.

(٥٤) التسهيل لعلوم التنزيل ابن جزى الكلبى ٣٣٩/٢،احكام القران :ابن العربى ١٧٤/٤.

(٥٥) بدائع الصنائع ١ / ١٥٦. شرح السنة للبغوي ٢ / ٤٨، ونيل الأوطار ١ / ٢٠٧،الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٧٨/٣٧.

(٥٦) المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٤٠/٣.

(٥٧) صحيح البخارى : ك: الجهاد والسير ،ب: السفر بالمصاحف إلى أرض العدو ٥٦/٤ ح رقم(٢٩٩٠)،مسلم ك:الإمارة ،ب: النهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم ١٤٩٠/٣ ح رقم (١٨٦٩).

(٥٨) فتح البارى :ابن حجر العسقلانى : ١٣٣/٦.

(٥٩) المستدرك على الصحيحين: الحاكم، ك: مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ب: ذِكْرُ مَنَاقِبِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ الْقُرَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٥٥٢/٣ ح رقم (٦٠٥١).

(٦٠) المراسيل أبو داود ،ك : الطهارة ب: جامع الصلاة ١٢١/١ ح رقم (٩٢)،سنن الدارقطنى ،ك: الطهارة،ب:نهى المحدث عن مس القرآن ٢١٩/١ ح رقم (٤٣٧).

(٦١) المحلى :ابن حزم ٩٨/١،نيل الأوطار :الشوكانى ٢٦٠/١،الأوسط فى السنن والاجماع والاختلاف١٠٣/٢،مفاتيح الغيب :الرازى٤٣١/٢٩،الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز الواحدى ١٠٦٤/١،لباب التأويل في معاني التنزيل٢٤١/٤،تفسير القرآن : السمعانى ٣٥٩/٥.

(٦٢) الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز الواحدى ١٠٦٤/١.

(٦٣) الجواهر الحسان : الثعالبى ٣٧١/٥.

(٦٤) سورة عبسى :آية (١٥:١٣).

(٦٥) معالم التنزيل في تفسير القرآن: البغوى ٣٣٦/٨:٣٣٧.

(٦٦) صحيح البخارى،بدء الوحى،ك: كيف كان بدء الوحى إلى الرسول –صلى الله عليه وسلم– ٨/١ ح رقم(٧).

(٦٧) الشرح الكبير على متن المقنع : عبدالرحمن المقدسى ١٩٥/١.

(٦٨) عمدة القارئ شرح صحيح البخارى:٢٧٤/٣.

(٦٩) المحلى بالآثار :٩٨/١.

(٧٠) فتح البارى شرح صحيح البخارى: ابن حجر العسقلانى :٤٠٨/١.

(٧١) الاستذكار : ابن عبدالبر ٤٧٢/٢.

(٧٢) سورة فاطر :آية (١٠).

(٧٣) النكت والعيون :٤٢٢/٣.

(٧٤) الكشاف :الزمخشرى ٦١١/٣، بحر العلوم :السمرقندى ٩٥/٣.

(٧٥) الجامع لأحكام القرآن:القرطبى ٣٣١/١٤،إرشاد العقل السليم ١٤٦/٧،أنوار التنزيل :البيضاوى ٣٩/٥،البرهان :الزركشى ٢١١/٢.

(٧٦) المحرر الوجيز:ابن عطيه ٤٣١/٤، لباب التأويل :الخازن ٢٣٣/٥ ،التسهيل لعلوم التنزيل١٥٥/٥، التفسير الكبير : الرازى ٢٦/٩.

(٧٧) البحر المحيط :٢٣٥/٩، النكت والعيون :٤٢٢/٣, الكشف والبيان :الثعلبى ١٠٠/٨، تفسير القرآن السمعانى: ٣٤٩/٤، معالم التنزيل :البغوى ٦٨٩/٣

(٧٨) المحرر الوجيز: ابن عطيه ٤٣١/٤،الجامع لأحكام القرآن القرطبى ٣٣١/١٤،روح المعانى الألوسى ١٧٤/٢٢،التحرير والتنوير ابن عاشور ٢٧٢/٢٢.

(٧٩) البحر المحيط:٢٣٥/٩،النكت والعيون:٤٢٢/٣،لباب التأويل:٢٣٣/٥،تفسير القرآن العظيم :٥٣٧/٦، زاد المسير ابن الجوزى ٤٧٨/٦.

(٨٠) معالم التنزيل :البغوى ٥٦٦/٣،تفسير القرآن :السمعانى ٣٤٩/٤ ،معانى القرآن:النحاس ٤٤١/٥.

(٨١) إرشاد العقل السليم :أبو السعود ١٤٦/٧،أنوار التنزيل :البيضاوى ٣٩/٥، الجامع لأحكام القرآن :القرطبى ٣٣١/١٤،البرهان في علوم القرآن :الزركشى ٢١١/٢.

(٨٢) التفسير الكبير : الرازى ٢٦/٩، روح المعانى : الألوسى ١٧٤/٢٢.

(٨٣) مدارك التنزيل :النسفى ٧٩/٣.

(٨٤) ينظر :شرح ابن الناظم ص١٤٧،شرح الرضى لكافيه ابن الحاجب ٥٤٤/١.

(٨٥) ينظر :إجراء ضمير الغائب مجرى اسم الاشارة د.حمدى محمد ضيف ٣٦،علم اللغة النصى ١٥١/١،الاحلة فى نحو النص ص٥٦

(٨٦) معانى القرآن وإعرابه :٢٦٥/٤.

(٨٧) البرهان فى علوم القرآن :الزركشى ٢١١/٢.

(٨٨) الايمان الاوسط ص٥٤.

(٨٩) أحكام القرآن :ابن العربى ١٦/٤.

(٩٠) سورة هود :آية (٤٥:٤٦).

(٩١) جامع البيان: الطبرى ٣٤٧/١٥الجامع لاحكام القرآن : ٤٦/٩،الوجيز :الواحدى ٥٢٢/١،المحرر الوجيز :ابن عطيه :١٧٧/٣،مفاتيح الغيب : ٣٥٨/١٨

(٩٢) البحر المحيط فى التفسير:أبو حيان ١٦٢/٦،لباب التأويل :٤٨٧/٤،المحرر الوجيز : ابن عطيه ١٧٧/٣.

(٩٣) سورة هود :آية (٤٢).

(٩٤) سورة هود :آية (٤٥).

(٩٥) جامع البيان الطبرى ٣٤٧/١٥،مشكل إعراب القرآن :لمكى بن أبى طالب ٣٦٧/١.

(٩٦) السبعة فى القراءات : ابن مجاهد البغدادى ٣٣٤/١،النشر فى القراءات العشر:ابن الجرزى ٢٨٩/٢،مفاتيح الغيب : الرازى ٣٥٧/١٨، لباب التأويل : الخازن ٤٧٨/٢.

(٩٧) سورة المؤمنون :آية (٥١).

(٩٨) محاسن التأويل :القاسمى ٢٩٢/٧.

(٩٩) سورة الفرقان : آية (٧١) .

(١٠٠) تيسير الكريم الرحمن : السعدى ٥٨٦/١.

(١٠١) البحر المحيط فى التفسير : أبو حيان :١٦٢/٦،المحرر الوجيز :ابن عطيه ١٧٧/٣.

(١٠٢) المحرر الوجيز :ابن عطيه ١٧٧/٣.

(١٠٣) الفريد فى إعراب القرآن : ٦٣٣/٢.

(١٠٤) قواعد التفسير د خالد السبت :٩٠/١ .

(١٠٥) البسيط لآبن أبى الربيع ١٨٥/١.

(١٠٦) البحر المحيط :١٦٢/٦.

(١٠٧) مفاتيح الغيب :٣٥٨/١٨.

(١٠٨) التسهيل لعلوم التنزيل :٣٧٢/١.

(١٠٩) سورة هود:آية (٤٧).

(١١٠) التبيان :الطوسى٤٩٥/٥

(١١١) أمال المرتضى :٣٤٨/٢.

(١١٢) مجموع الفتاوى :لابن تيمية ٢٨٩/١٠.

(١١٣) سورة الأعراف :آية(١٥٣).

(١١٤) مفاتيح الغيب :٣٧٤/١٥، زاد المسير: ابن الجوزى:١٥٧/٣،أنوار التنزيل : البيضاوى ٣٦/٣،مدارك التنزيل : النسفى :٦٢٨/١.

(١١٥) تفسير القرآن السمعانى :٢١٩/٢،المحرر الوجيز ابن عطيه٤٥٨/٢،الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز:الواحدى٤١٥/١،لباب التأويل:الخازن ٢٥٣/٢،لطائف الاشارات القشيرى٥٧٤/١.

(١١٦) البحر المحيط فى التفسير : أبو حيان :١٨٥/٥.

(١١٧) الدر المصون:السمين الحلبى ٤٧١/٥.

(١١٨) مفاتيح الغيب:الرازى ٣٧٣/١٥.

(١١٩) تفسير الوسيط : سيد طنطاوى ٣٨٤/٥.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥٣
المبحث الأول :اختلاف العلماء حول تحديد مرجع الضمير وأثره الفقهي وينقسم إلى ثلاثة مطالب :	٥٦
المطلب الأول : الاختلاف فى نجاسة الخنزير .	٥٦
المطلب الثاني: محل التسمية على الصيد .	٦١
المطلب الثالث : مسّ المصحف للمحدث.	٦٤
المبحث الثانى : اختلاف العلماء حول تحديد مرجع الضمير وأثره العقدي، وينقسم إلى ثلاثة مطالب :	٦٨
المطلب الأول : الاختلاف فى الكلام بذكر الله إن لم يقترن به عمل صالح.	٦٨
المطلب الثاني : عصمة الأنبياء .	٧١
المطلب الثالث: ترك المعصية مع التوبة شرط فى قبول التوبة .	٧٤
الخاتمة	٧٦
المصادر والمراجع	٧٧
فهرس الموضوعات	٩٥